

قانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٨٣

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٦٤ بإعادة تنظيم هيئة الرقابة الإدارية

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه :  
(المادة الأولى)

يستبدل بالجدول رقم ١ ، والجدول رقم ٢ الملحقين بالقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٦٤ بإعادة تنظيم هيئة الرقابة الإدارية الجدولان المرفقان ، وينسق حكم المادة السادسة من القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٨١ بشأن زيادة مرتبتات العاملين بالدولة والقطاع العام والخاضعين لકادرات خاصة على العاملين ب الهيئة الرقابة الإدارية .

(المادة الثانية)

يجوز لرئيس مجلس الوزراء خلال سنة من تاريخ العمل بهذا القانون التعيين في الوظائف العليا ووظائف الفئة (ب) من المستوى الأول ب الهيئة الرقابة الإدارية دون التقيد بشرط سبق الندب إلى الرقابة الإدارية الوارد بالمادة ١٧ من القانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه كما يجوز لرئيس مجلس الوزراء في هذه الحالة الاحتفاظ لمن يعين بالوظائف المذكورة بالأجر والبدلات التي كان يتتقاضاها قبل التعيين ولو تجاوز نهاية الأجر والبدلات المقررة للوظيفة التي يتم التعيين فيها .

(المادة الثالثة)

يلمّح هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي ل تاريخ نشره .  
يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون قوانينها

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ رمضان سنة ١٤٠٢ (١٥ يوليه سنة ١٩٨٣)

حسنه عمال

## جدول الأجور لأعضاء الرقابة الإدارية

## الجدول رقم ١

رئيس هيئة الرقابة ونائبه

ملاحظات	المربى السنوى	الوظيفة
ربط ثابت	٢٨٠٨	رئيس هيئة الرقابة .. .. .. .. .. .. .. ..
» »	٢٤٨٣	نائب رئيس هيئة الرقابة .. .. .. .. .. .. .. ..

## الجدول رقم ٢

وظائف الرقابة

الحد الأدنى للترقية للفئة التالية سنة	العلاوة السنوية	لمربى السنوى	المستويات
	جنيه	جنيه	الفئة
-	٧٥	٢١١٥	وكليل
-	٧٢	١٩٩٢	(أ)
١	٦٠	١٨٠٠	(ب)
٣	٤٨	١٦٢٠	(ج)
٢	٤٨	١٦٢٠	(د)
٣	٣٦	١٢٠٠	(هـ)
٣	٢٤	٩٦٠	(مـ)

الوظائف العليا ..

المستوى الأول ..

المستوى الثاني ..